رابط المادة على منصة باحث

برنامج فقه العبادات

فقه العبادات مع الشيخ سعد الخثلان ما يباح للمصلي فعله1 ح301

سعد الخثلان

اذاعة القرآن الكريم من المملكة العربية السعودية تقدم فقه العبادات فقه العبادات برنامج من اعداد وتقديم فضيلة الشيخ الدكتور سعد ابن تركي الخثلان تنفيذ فهد بن سعد الفريان بسم الله الرحمن الرحيم - 00:00:01

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى اله وصحبه ومن اهتدى بهديه الى يوم الدين ايها الاخوة المستمعون السلام عليكم ورحمة الله وبركاته كنا قد تحدثنا في حلقات سابقة عما يجتنبه المصلي من مبطلات الصلاة او مكروهاتها - 00:00:37

ونتحدث معكم في هذه الحلقة عما يباح للمصلي فعله فنقول لا بأس بالعمل اليسير لحاجة ويدل لذلك ما جاء في الصحيحين عن ابي قتادة رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي - 00:01:02

وهو حامل امامة بنت زينب بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا سجد وظعها واذا قام حملها وهو يؤم الناس في المسجد وفتح صلى الله عليه وسلم الباب لعائشة وهو يصلي - 00:01:20

في سنن ابي داوود والترمذي عن عائشة رضي الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي والباب مغلق فجئت فاستفتحت فمشى ففتح لي ثم رجع الى مصلاه - 00:01:38

وعن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقتلوا الاسودين في الصلاة الحية والعقرب اخرجه ابو داوود والترمذي والنسائي وابن ماجة بسند صحيح وعن علي رضي الله عنه قال - 00:01:56

كان لي من رسول الله صلى الله عليه وسلم مدخلان اي وقتان ادخل عليه فيهما وكنت اذا اتيته وهو يصلي تنحنح لي اخرجه النسائي وابن ماجة وصححه ابن السكن وعن سهل بن سعد رضي الله عنه - 00:02:14

ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى على منبره فاذا اراد ان يسجد نزل عن المنبر فسجد بالارض ثم رجع الى المنبر حتى قضى صلاته رجح البخاري ومسلم في حديث جابر رضي الله عنهما في صلاة الكسوف قال ثم تأخر صلى الله عليه وسلم وتأخرت الصفوف خلفه - 00:02:34

حتى انتهينا الى النساء ثم تقدم وتقدم الناس معه حتى قام في مقامه متفق عليه فهذه الاحاديث تدل على ان العمل اليسير في الصلاة لحاجة لا بأس به قال الموفق ابن قدامة رحمه الله بعد ان ساق طرفا من هذه الاحاديث - 00:02:57

وكل هذا واشباهه لا بأس به في الصلاة ولا يبطلها وان فعله لغير حاجة كره ولم يبطلها ايضا وقد فهم الصحابة رضي الله عنه من النبي صلى الله عليه وسلم الرخصة في العمل اليسير للحاجة - 00:03:19

في صحيح البخاري عن الازرق ابن قيس قال كنا نقاتل الحرورية واذا ابو برزة الاسلمي يصلي ولجام دابته بيده فجعلت الدابة تنازعه وجعل يتبعها فجعل رجل من الخوارج يقول اللهم افعل بهذا الشيخ - 00:03:38

برواية فجعل يسبه في رواية جعل يقول انظروا الى هذا الشيخ ترك صلاته من اجل فرس فلما انصرف ابو برزة قال اني سمعت قولكم واني غزوت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ست غزوات او سبع غزوات - 00:04:00

وشهدت تيسيره واني ان كنت ان ارجع مع دابتي احب الي من ان ادعها ترجع الى مألفها في شق علي قال الموفق ابن قدامة رحمه

الله ولا يتقيد الجائز من هذا بثلاث ولا بغيرها من العدد - 00:04:22
لان فعل النبي صلى الله عليه وسلم الظاهر منه زيادته على ثلاث بتأخره حتى تأخر الرجال فانتهوا الى النساء كذلك مشي ابي برزة مع دابته ولان التقدير بابه التوقيف وهذا لا توقيف فيه - 00:04:43
لكن يرجع في الكثير واليسير الى العرف بما يعد كثيرا ويسيرا وما شابه فعل النبي صلى الله عليه وسلم فهو يسير بهذا يتبين ان ما يعتقده بعض العامة من ان المصلي اذا تحرك ثلاث حركات بطلت صلاته - 00:05:01
ان هذا غير صحيح وهو ان كان قد قال به بعض الفقهاء لانه ضعيف ولا دليل عليه بل الدليل على خلافه فان فعل النبي صلى الله عليه وسلم الذي نقلنا بعض الاحاديث في وصفه - 00:05:22
اكثر من ثلاث حركات قال المرداوي رحمه الله في الانصاف بعد ان حكى هذا القول قال وهو ضعيف قد نص احمد فيمن رأى عقربا في الصلاة انه يخطو اليها ويأخذ النعل ويقتلها ويرد النعل الى موضعه - 00:05:39
وهي اكثر من ثلاثة افعال وقد ظبط الموفق بن قدامة رحمه الله الكلام الذي نقلناه عنه انفا ظبط الحركة الكثيرة بالعرف هذا هو المذهب عند الحنابلة والواقع ان العرف في هذه المسألة لا يكاد ينضبط - 00:05:57
فان الاعراف تختلف باختلاف الافهام تختلف باختلاف البيئات قد يرى بعض الناس هذه الحركة كثيرة يراها اخرون قليلة ولهذا فان بعض العلماء ذهب الى ان الظابط في ذلك هو ان قدر الكثير ما خيل للناظر انه ليس في صلاة - 00:06:17
فاذا رأينا هذا الشخص يتحرك بحيث يظن من يراه انه ليس في صلاة من كثرة حركته فان هذه الحركة تبطل الصلاة لان هذا هو الذي ينافي الصلاة واما الشيء الذي لا ينافي الصلاة - 00:06:41
وانما هو حركة يسيرة فلا تبطل به الصلاة ويشترط لبطلان الصلاة بالحركة ان تكون الحركة كثيرة متوالية لغير ضرورة اما كونها كثيرة فسبق بيان الظابط في ذلك واما كونها متوالية اي لا تكون متفرقة - 00:06:57
انه لو تحرك حركة في الركعة الاولى وحركة في الركعة الثانية وحركة في الركعة الثالثة وحركة في الركعة الرابعة فان مجموعها كثير لكن كل واحدة منها على انفرادها قليل فلا تبطل الصلاة بها - 00:07:19
واما كونها لغير ضرورة يعلم منه انه لو كثرت الحركة لظرورة ان الصلاة لا تبطل بها ويدل لذلك قول الله تعالى حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى وقوموا لله قانتين فان خفتم فرجالا او ركبانا - 00:07:38
فقوله فرجالا اي راجلين والمعنى تصلون وانتم تمشون قوله او ركبانا اي على الرواحل ومعلوم ان الراجل والماشية يتحرك كثيرا لو ان رجلا خاف من سبع او من عدو فصلى وهو يمشي فصلاته صحيحة - 00:07:59
لانه في حال ضرورة حتى ولو صلى الى غير القبلة ايها الاخوة المستمعون والحركة التي ليست من جنس الصلاة تنقسم الى خمسة اقسام حركة واجبة حركة مندوبة حركة مباحة حركة مكروهة - 00:08:19
حركة محرمة والذي يبطل الصلاة منها هو المحرم والحركة الواجبة هي التي يتوقف عليها صحة الصلاة هذا هو الضابط لها وصورها كثيرة فمنها لو ان رجلا ابتدأ الصلاة الى غير القبلة بعد ان اجتهد - 00:08:40
ثم جاءه شخص وقال له القبلة على يمينك الحركة هنا واجبة يجب عليه ان يتحرك الى جهة اليمين ولهذا لما جاء رجل الى اهل قباء وهم يصلون الى بيت المقدس - 00:09:01
واخبرهم بان القبلة حولت الى الكعبة تحولوا في نفس الصلاة وبنوا على صلاتهم ولو ذكر ان في عمامته او في غترته نجاسة وهو يصلي وجب عليه خلعها لازالة النجاسة ويمضي في صلاته - 00:09:16
وان كانت النجاسة في ثوبه وامكن نزعه بدون كشف العورة نزعه ومضى في صلاته وان كان لا يمكنه نزعه الا بكشف العورة قطع صلاته وغسل ثوبه او ابدله بغيره ثم استأنف الصلاة - 00:09:35
والحركة المندوبة اي المستحبة هي التي يتوقف عليها كمال الصلاح ولها صور عديدة منها لو انه لم يستر احد عاتقيه وهنا الحركة لستر احد العاتقين مستحبة ولو تبين له انه متقدم على جيرانه في الصف - 00:09:52

تأخره سنة ولو تقلص الصف حتى صار بينه وبين جاره فرجة الحركة هنا سنة ولو صف الى جنبيه رجلان فتقدم الامام هنا سنة واما الحركة المباحة فهي الحركة اليسيرة للحاجة - 00:10:13

او الكثيرة للظرورة وقد سبق ذكر امثلة لها واما الحركة المكروهة فهي اليسيرة لغير حاجة ولا يتوقف عليها كمال الصلاح كما يوجد بعض من بعض الناس من النظر الى الساعة وزر الازرار ومسح النظارة وغير ذلك - 00:10:33

مما لا داعي له في الصلاة هذه الحركة واشباهها حركة مكروهة ايها الاخوة المستمعون هذا ما اتسع له وقت هذه الحلقة ونلتقي بكم على خير في الحلقة القادمة ان شاء الله تعالى - 00:10:54

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته فقه العبادات برنامج من اعداد وتقديم فضيلة الشيخ الدكتور سعد ابن تركي الخثلان تنفيذ فهد ابن سعد الفريان - 00:11:10